

Distr.: General
28 February 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته
الحادية والسنتين المعقودة في الفترة ٢٩ آب/أغسطس -
٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

رقم ٢٤/٢٠١١ (فييت نام)

بلاغ موجه إلى الحكومة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١

بشأن: السيد كو هوي ها فو

الدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

١- أنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار ٤٢/١٩٩١ الصادر
عن لجنة حقوق الإنسان السابقة. ووضحت ولاية الفريق العامل ومُددت في قرار
اللجنة ٥٠/١٩٩٧. وأقر مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية في مقرره ١٠٢/٢٠٠٦.
ومُددت الولاية لثلاث سنوات أخرى بموجب قرار المجلس ١٨/١٥ المؤرخ ٣٠
أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٢- ويرى الفريق العامل أن الحرمان من الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتضحت استحالة الاحتجاج بأي أساس قانوني لتبرير الحرمان من الحرية
(مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق
عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان الحرمان من الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تضمنها المواد ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواد ١٢ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في حالة الدول الأطراف في العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيد كلياً أو جزئياً بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدولة المعنية، من الخطورة بحيث يضي على الحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

(د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون أو اللاجئون للاحتجاز الإداري لمدة طويلة دون إمكانية مراجعة أو تظلم إداريين أو قضائيين (الفئة الرابعة)؛

(هـ) إذا شكل الحرمان من الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد؛ أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي؛ أو اللغة؛ أو الدين؛ أو الوضع الاقتصادي؛ أو الرأي السياسي أو غيره؛ أو نوع الجنس؛ أو الميل الجنسي؛ أو الإعاقة أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة في حقوق الإنسان أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

البلاغات

البلاغ الوارد من المصدر

٣- يفيد المصدر أن كو هوي ها فو، المولود في العام ١٩٥٧، هو دكتور في القانون وأكثر ناشط قانوني جرأة في فيت نام. ويكافح لحماية مواقع التراث البيئي والثقافي منذ العام ٢٠٠٥، عندما رفع دعوى ضدّ خطة اللجنة الشعبية لثويا ثيين - هيو المتعلقة ببناء منتجع سياحي على تلة فونع كانه في هيو.

٤- وأفيد أن السلطات الفيتنامية اعتقلت السيد كو هوي ها فو في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ مدعية أنها وجدته في غرفة في أحد الفنادق مع امرأة لم تكن زوجته. وصاشرت السلطات حاسوب السيد كو هوي ها فو وفتشت منزله؛ وأخذته إلى مركز الاحتجاز التابع لوزارة الأمن العام الواقع في العنوان التالي: 238 Nguyen Van Cu, District 1, Saigon.

٥- وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عقد نائب وزير الشؤون العامة اللواء تو لام، ونائب الشعبة الثانية للأمن العام في وزارة الشؤون العامة اللواء هوانغ كونغ تو مؤتمراً صحفياً لإعلان التهم الموجهة ضدّ السيد كو هوي ها فو التي تضمنت "إصدار وثائق تنشر معلومات خاطئة وملفقة، وتشويه قيادة الدولة وإدارتها، وتثير البلبلّة في صفوف الناس، وتنطوي على

استفزاز ومناهضة الدولة، وتنال من شرف قادة الدولة وتسيء إليه"، في انتهاك للمادة ٨٨ من قانون العقوبات في فييت نام بحسب ما يُزعم.

٦- وتضمنت وثائق الإدانة المشار إليها في المؤتمر الصحفي القضيتين اللتين رفعهما السيد كو هوي ها فو ضدّ رئيس الوزراء السيد نغوين تان دونغ. وتتعلق الدعوى القضائية الأولى المرفوعة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بموافقة رئيس الحكومة على مشروع مثير للجدل بشأن مناجم البوكسيت في المرتفعات الوسطى؛ ورُفعت الدعوى القضائية الثانية أيضاً ضدّ قرار وقعه رئيس الوزراء يحظر على المواطنين تقديم التماسات وشكاوى بشأن دعاوى جماعية ضدّ الحكومة. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، تولى مكتب محاماة السيد كو هوي ها فو الدفاع عن كاثوليكين من رعية كون داو في دانانغ اعتُقلوا في أيار/مايو ٢٠١٠ بعدما فرقت الشرطة موكب جنازة كان متوجهاً نحو مقبرة تقع على أرض متنازع عليها. ورفضت المحكمة الشعبية لمقاطعة كاو لو منح الإذن لمكتب المحاماة لتمثيل الأسر. وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، رفع السيد كو هوي ها فو دعوى متابعة ضدّ رئيس الوزراء بشأن القرار رقم ١٣٦.

٧- وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أصدرت النيابة العامة الشعبية في هانوي قرار اتهام ضدّ السيد كو هوي ها فو مفاده "نشر معلومات ضدّ دولة جمهورية فييت نام الاشتراكية" بالإضافة إلى انتهاك المادة ٨٨ من قانون العقوبات لفيت نام. ووفقاً لقرار الاتهام، وجد المحققون أنّ السيد كو هوي ها فو نشر على شبكة الإنترنت بين العام ٢٠٠٩ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ عدداً كبيراً من المقالات والمقابلات فيها تحتوي على معلومات ضدّ دولة جمهورية فييت نام الاشتراكية.

٨- وأدانت المحكمة الشعبية لهانوي السيد كو هوي ها فو في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، عقب محاكمة حُرّم فيها من حقه في جلسة استماع عادلة وعامة أمام هيئة قضائية مستقلة ونزيهة. ووفقاً للمصدر، دامت المحاكمة نصف يوم فقط؛ وكانت الإجراءات القضائية مغلقة أمام وسائل الإعلام الأجنبية وعُقدت في ظل إجراءات أمنية مشددة مع وجود ضباط أمن يرتدون زيّاً عسكرياً وثياباً مدنية في محيط مبنى المحكمة. وحُكم على السيد كو هوي ها فو بالسجن سبعة أعوام والإقامة الجبرية ثلاثة أعوام بسبب "الدعاية ضدّ جمهورية فييت نام الاشتراكية"، بموجب المادة ٨٨ من قانون العقوبات لفيت نام. ويفيد المصدر بأنّ المحكمة الشعبية العليا أيدت الحكم ضدّ السيد كو هوي ها فو في ٢ آب/أغسطس ٢٠١١، ورأت عدم وجود أساس لإسقاط الدعوى.

٩- ويدعي المصدر أنّ اعتقال السيد كو هوي ها فو واحتجازه وإدانته يرتبط بعمله كمدافع عن حقوق الإنسان. ويشير المصدر إلى المادة ٢٩ من دستور جمهورية فييت نام الاشتراكية الذي ينصّ على أنّه "يقع على هيئات الدولة، ووحدات القوات المسلحة، والمنظمات الاقتصادية، والأفراد واجب تنفيذ لوائح الدولة المتعلقة بالاستخدام الرشيد

للموارد الطبيعية وحماية البيئة". ويحظر الدستور أيضاً "كل أعمال استنزاف الموارد الطبيعية وتدمير البيئة". وتقتضي المادة ١٨ من دستور جمهورية فييت نام الاشتراكية من المنظمات والأفراد "حماية وتحديد واستغلال [الأراضي المخصصة لهم] بطريقة رشيدة واقتصادية". ووفقاً للمصدر، كانت القضيتان اللتان رفعهما السيد كو هوي ها فو تتماشيان مع تنفيذ الأحكام الدستورية.

١٠- ويدعي المصدر أن أنشطة السيد كو هوي ها فو قانونية تماماً ولا يمكن استخدامها كأساس قانوني لاحتجازه. ويشير المصدر إلى رأيين سابقين للفريق العامل (رقم ٢٠٠٣/٢٠ ورقم ٢٠٠٤/١٩)، يتناولان حالتين للدفاعين عن حقوق الإنسان في فييت نام ويعتبران أن حرمانهما من الحرية هو حرمان تعسفي.

١١- ووفقاً للمصدر، يرتبط حرمان السيد كو هوي ها فو من الحرية بالقضيتين اللتين رفعهما ضدّ رئيس وزراء فييت نام. ويقول المصدر إن استمرار احتجازه هو نتيجة مباشرة لممارسة حقه في حرية الرأي والتعبير.

الرد الوارد من الحكومة

١٢- تؤكد الحكومة في ردّها المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ أن احتجاز السيد كو هوي ها فو وإدانته لاحقاً يتماشيان مع الأحكام ذات الصلة الواردة في القانون المحلي والقانون الدولي لحقوق الإنسان على حد سواء.

١٣- وأكدت الحكومة أن السيد كو هوي ها فو اعتُقل في ٥ تشرين الأول/نوفمبر ٢٠١٠ وأُتهم بتنفيذ "أنشطة ضدّ جمهورية فييت نام الاشتراكية". ووفقاً للرد، أثبت التحقيق أن كو هوي ها فو "تواطأ مع قوات معادية ومنظمات وجماعات منفية، في فييت نام والخارج على حدّ سواء، في التحريض على الشغب وعدم الاستقرار الاجتماعي والاضطرابات". وأصدر وعمم أيضاً وثائق تحتوي على تجريح لنشر البلبلة والشك في صفوف السكان، والتحريض على العنف والكراهية والانقسام بين المجتمعات المحلية.

١٤- وتفيد الحكومة بأن المحكمة الشعبية لهانوي حكمت على السيد كو هوي ها فو في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١ بالسجن سبعة أعوام والمراقبة ثلاثة أعوام، بموجب المادة ٨٨ من قانون العقوبات للعام ١٩٩٩ الذي ينصّ على أن "يُحكم على مَنْ يشنون حرباً نفسية وينشرون أخباراً ملفقة بغية إثارة البلبلة بين الناس بالسجن فترة تتراوح بين ثلاثة أعوام و ١٢ عاماً".

١٥- وتزعم الحكومة أن الاعتقال والإجراءات الجنائية ضدّ السيد كو هوي ها فو جرت على نحو ينطبق انطباقاً صارماً مع أحكام القوانين الفيتنامية، ولا سيما قانون الإجراءات الجنائية للعام ٢٠٠٣، ويتماشى أيضاً مع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٦- وحوكم السيد كو هوي ها فو أمام محكمة الدرجة الأولى وكان يتمتع بالحق في التقدم بشكوى أمام محكمة الاستئناف. وكانت المحاكمة علنية بمشاركة أكثر من ٥٠ شخصاً، بمن فيهم أربعة محامين للدفاع عن مصالحه، وشهود، وزوجة السيد كو هوي ها فو. وبروح من الشفافية، سُمح لوسائل إعلام، منها قنوات أجنبية (الأسوشيتد برس ووكالة الأنباء الباكستانية وكيودو)، وممثلون من وفد الاتحاد الأوروبي ودبلوماسيون من سفارات الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا والنرويج وسويسرا وكندا ونيوزيلندا حضور المحاكمة أيضاً. وخلصت الحكومة إلى بطلان مزاعم احتجاج السيد كو هوي ها فو تعسفياً وإغلاق المحاكمة أمام عامة الناس.

١٧- ووفقاً لردّ الحكومة، تتسق المادة ٨٨ من قانون العقوبات للعام ١٩٩٩ اتساقاً كاملاً مع المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنصّ على ما يلي: "تستتبع ممارسة [الحق في حرية التعبير] واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية: (أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛ (ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة."

١٨- ومن وجهة نظر الحكومة، يجب المعاقبة على كلّ الانتهاكات للقانون في فييت نام التي تضرّ بالأمن الوطني والنظام العام بغية ضمان احترام القانون وحقوق الأشخاص الآخرين والسلم والأمن والتنمية التي تشكل المصالح العامة للمجتمع. وتكرر الحكومة أنّ الأنشطة التي قام بها السيد كو هوي ها فو كانت منظمة تنظيمياً جيداً، ومتكررة وترمي بوضوح إلى التحريض على العنف والكراهية بين مختلف الطوائف الإثنية والدينية. وتتسق المعاقبة على تنفيذ هذه الأنشطة مع معايير القانون الدولي.

التعليقات الواردة من المصدر

١٩- يلاحظ المصدر، في تعليقاته الإضافية، أنّ الحكومة لم تقدم أي أساس وقائعي لأي ادعاء بنشاط إجرامي.

٢٠- ومن وجهة نظر المصدر، لا يثبت أي دليل الاتهامات الموجهة إلى السيد كو هوي ها فو التي مفادها أنه "أصدر وعمم وثائق تجريح لنشر البلبلة والشك في صفوف السكان، والتحريض على العنف والكراهية والانقسام بين المجتمعات المحلية" وفرضية "شنّ حرب نفسية ونشر أخبار ملفقة بغية إثارة البلبلة بين الناس". وما من علاقة بين أنشطة السيد كو هوي ها فو والوصف القانوني لـ "جرائمه" أو لا يمكن إقامة علاقة بينهما.

٢١- ويؤكد المصدر أنّ حرمان السيد كو هوي ها فو من الحرية ناتج عن ممارسته القانونية للحق في حرية التعبير بموجب المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

والمادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعليه، فإن الاحتجاز الناجم عن هذه القرارات هو احتجازٌ تعسفيٌّ.

٢٢- وفيما يتعلق بتأكيد الحكومة أن القيود المفروضة على الحق في حرية التعبير في هذه الحالة المطروحة ناتجة عن احتمال أن تتسبب أنشطة السيد كو هوي ها فو في إلحاق ضرر بالأمن الوطني والنظام العام، يرى المصدر أن الأنشطة التي قام بها السيد كو هوي ها فو لم تؤد إلى وقوع أي ضرر أو تعريض الأمن الوطني أو النظام العام للخطر، وأنه لا يوجد أي دليل على هذا الضرر. بل على العكس من ذلك، كانت الدعوى القضائية للسيد كو هوي ها فو ضدّ رئيس الوزراء على قراره الذي يسمح بتشغيل مناجم البوكسيت في المرتفعات الوسطى ترمي إلى حماية المواطنين من مخاطر صحية خطيرة يمكن لهذا النوع من المناجم التسبب بها، مثلما حصل في الآونة الأخيرة في المخلفات السامة الناجمة عن مستودعات النفايات في عملية تعدين مماثلة في هنغاريا.

المناقشة

٢٣- فيما يتعلق بمسألة خرق التشريع الوطني التي أثارها الحكومة، يذكر الفريق العامل أنه في آرائه السابقة رقم ٢٠٠٣/١ ورقم ٢٠٠٧/١٣ ورقم ٢٠٠٩/١ المتصلة بفييت نام، شدّد على ما يلي: "من واجبه، عملاً بالولاية المنوطة به، أن يضمن تماشى القانون الوطني مع الأحكام الدولية ذات الصلة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو في الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة التي انضمت إليها الدولة المعنية. وبناءً عليه، يجب على الفريق العامل، حتى وإن كان الاحتجاز موافقاً للتشريع الوطني، أن يضمن اتساقه أيضاً مع الأحكام ذات الصلة في القانون الدولي".

٢٤- ويكرر الفريق العامل أيضاً استنتاجه السابق الوارد في الرأي رقم ٢٠٠٩/١ المتمثل في أن أحكام القانون الجنائي الفضفاضة التي تجعل "استغلال الحريات والحقوق الديمقراطية في الإساءة إلى مصلحة الدولة" لا تتفق من حيث المبدأ مع أي من الحقوق والحريات التي يضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وفييت نام طرف فيهما.

٢٥- وفي هذه القضية المطروحة، أتهم السيد كو هوي ها فو بـ "نشر معلومات ضدّ دولة جمهورية فييت نام الاشتراكية" من خلال نشر مقالات ومقابلات على شبكة الإنترنت ينتقد فيها الحكومة.

٢٦- وفي الواقع، لا يمكن اعتبار القانون الوطني الذي صدر بناءً عليه قرار الاتهام ضده متوافقاً مع الأحكام ذات الصلة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويعيد الفريق العامل إلى الأذهان أن اعتناق الآراء والتعبير

عنها، بما في ذلك تلك التي لا تتفق مع السياسة الحكومية الرسمية، يحظيان بالحماية بموجب المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الرأي

٢٧- في ضوء ما سبق، يصدر الفريق العامل الرأي التالي:

إن حرمان السيد كو هوي ها فو من حريته هو حرمان تعسفي، ويشكل انتهاكاً للمادتين ٩ و ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي أصبحت فييت نام طرفاً فيه، إذ يندرج في الفئة الثانية من الفئات الواجبة التطبيق عند النظر في القضايا المعروضة على الفريق العامل.

٢٨- وبناءً على هذا الرأي، يطلب الفريق العامل إلى حكومة فييت نام أن تتخذ الخطوات اللازمة لتصحيح وضع السيد كو هوي ها فو وفقاً للمعايير والمبادئ المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٢٩- ويعتقد الفريق العامل، مراعيًا جميع ملابسات الحالة، أن الانتصاف الملائم يتمثل في الإفراج عن السيد كو هوي ها فو ومنحه الحق الواجب الإنفاذ في التعويض وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

[اعتمد في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١]